



بلاغ صحفي

الرباط، 13 يوليوز 2026

في إطار مواصلة جهوده الرامية إلى تطوير منظومة الأداءات الإلكترونية، قرر بنك المغرب، ابتداءً من فاتح أكتوبر 2026، تخفيض السقف العام لرسوم التبادل الخاصة بالأداءات الإلكترونية المحلية من 0,65% إلى 0,50% (دون احتساب الضريبة)، وذلك بموجب القرار التنظيمي رقم 265/و/2026، مع تحديد سقف خاص قدره 0,15% (دون احتساب الضريبة) بالنسبة لخدمات الحكومة الإلكترونية (e-Gov) والمعاملات المنجزة لدى تجار القرب. وتمثل هذه الرسوم إحدى مكونات عمولة الاقتناء التي يؤديها التجار مقابل اعتماد الأداءات بواسطة البطاقات البنكية.

ويؤكد هذا القرار مجددًا حظر فرض أي رسوم إضافية على الزبناء، حيث تظل عمولة الاقتناء المرتبطة بالأداء الإلكتروني على عاتق التجار. ولا يجوز، بأي حال من الأحوال، تحميلها للزبون، بغض النظر عن وسيلة الأداء المستعملة.

كما يعزز القرار التزامات التواصل تجاه الزبناء، إذ يتعين على مؤسسات الأداء المُقتنية أن تُدرج ضمن وثائقها التعاقدية مع التجار بنودًا تُفصّل الرسوم المطبقة، وأن تحرص على عرض طرق أداء المعاملات في أماكن البيع التابعة للتجار.

ويمكن الاطلاع على النص الكامل للقرار التنظيمي الجديد لبنك المغرب عبر هذا [الرابط](#).